

فليس يمكن ان يستقيم اليه من خرج فرض من لا يرده عليه على سلكه من رطله في هذا القسم الا في صورة واحدة وهي
ان يكون للزوجات اي لهما الجنس في حالها ان ابروكا الربيع ويكونه اليه في بين اهل الرد انما كزوجته واربع جارات وسبها ايام
كانه انما خرج فرض من لا يرده عليه اربعة فاذا اخذت لكرهه واهوا منها بقي ثلثه وهي منها مستتبه على سلكه من رطله لا يرد
ثلاثة لان حق الزوجات لام الثلث وحق الجارات السدس فالحاجات سمان والجات سمد في هذه الصورة استقام اليها في كل من
كونت جارات الاربع واحدا فلا يستقيم عليها بل ينهي ميراثه فخطها عدد رطله من ارباعها وكونت الثلث اثنان فكل من
عليه من كل من عدل رطله من رطله من ميراثه ما انصف فردنا عدد رطله من الجارات التي انصفها وكونت الثلث اثنان فكل من
الرؤس في جده فخرج ثلثه وحق الزوجات الاربع في كل واحد رطله من الجارات وهو $\frac{1}{4}$ فخرج ثلثه في الاربع المثلث هو يخرج
من لا يرده عليه $\frac{1}{4}$ فخرج الثلث من سلكه كان للزوجات واحد منها في المصوب الذي هو $\frac{1}{4}$ فخرج ثلثه فخرج ثلثه في الاربع المثلث هو يخرج
وكان لجدات ايضا واحده منها في ذلك المصوب فكان اثنى عشر نكلا واحده منهن ثلثه وكان للزوجات لاثنا عشر نكلا فخرج ثلثه في
اربعه وعشرين نكلا واحده منها في اربعة

خرج فرض من لا يرده عليه في صورة واحدة وهي ان يكون للزوجات اي لهما الجنس في حالها ان ابروكا الربيع ويكونه اليه في بين اهل الرد انما كزوجته واربع جارات وسبها ايام
كانه انما خرج فرض من لا يرده عليه اربعة فاذا اخذت لكرهه واهوا منها بقي ثلثه وهي منها مستتبه على سلكه من رطله لا يرد
ثلاثة لان حق الزوجات لام الثلث وحق الجارات السدس فالحاجات سمان والجات سمد في هذه الصورة استقام اليها في كل من
كونت جارات الاربع واحدا فلا يستقيم عليها بل ينهي ميراثه فخطها عدد رطله من ارباعها وكونت الثلث اثنان فكل من
عليه من كل من عدل رطله من رطله من ميراثه ما انصف فردنا عدد رطله من الجارات التي انصفها وكونت الثلث اثنان فكل من
الرؤس في جده فخرج ثلثه وحق الزوجات الاربع في كل واحد رطله من الجارات وهو $\frac{1}{4}$ فخرج ثلثه في الاربع المثلث هو يخرج
من لا يرده عليه $\frac{1}{4}$ فخرج الثلث من سلكه كان للزوجات واحد منها في المصوب الذي هو $\frac{1}{4}$ فخرج ثلثه فخرج ثلثه في الاربع المثلث هو يخرج
وكان لجدات ايضا واحده منها في ذلك المصوب فكان اثنى عشر نكلا واحده منهن ثلثه وكان للزوجات لاثنا عشر نكلا فخرج ثلثه في
اربعه وعشرين نكلا واحده منها في اربعة

وفق رؤسهم ان واقق رؤسهم الباقي

في خرج فرض من لا يرده عليه كزوج وست

بنات والا فاضرب كل رؤسهم

مخرج فرض من لا يرده عليه فالمبلغ تصحيح

السئلة كزوج وحصل بنات والاربع

ان يكون مع الثاني من لا يرده عليه فاقسم

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "فليس يمكن ان يستقيم اليه...", "فخرج فرض من لا يرده عليه...", and "السئلة كزوج وحصل بنات...".

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "فليس يمكن ان يستقيم اليه...", "فخرج فرض من لا يرده عليه...", and "السئلة كزوج وحصل بنات...".